

تعليمات إعداد مشروع قانون الموازنة العامة ومشروع قانون موازنات الوحدات الحكومية ومشروع نظام تشكيلات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية للسنة المالية 2015

أولاً : تعليمات عامة :

- 1- تقدم تقديرات الإيرادات ومشاريع الموازنة الجارية والرأسمالية وموازنات التمويل وجدول تشكيلات الوظائف إلى دائرة الموازنة العامة ضمن الإطار متوسط المدى للأعوام (2015 - 2017) في موعد أقصاه 2014/10/20 ليتسنى بالتالي إعداد مشروع قانوني الموازنة العامة وموازنات الوحدات الحكومية والسير بالمرحل الدستورية لإقرارهما وكذلك إعداد مشروع نظام تشكيلات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية بالتزامن مع مشروع قانوني الموازنة العامة وموازنات الوحدات الحكومية.
- 2- تقوم الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية بتقديم مشاريع موازناتها بشكل مفصل للأعوام (2015 و2016 و2017) وعلى أن تكون هذه الموازنات مستندة إلى خطط عمل سنوية يتم صياغتها في كل وزارة/ دائرة/ وحدة حكومية، متضمنة الرؤية والرسالة والأهداف الإستراتيجية والبرامج المتعلقة بها ومؤشرات قياس الأداء المراد تحقيقها خلال السنوات الثلاث القادمة بالإضافة إلى تقدير الكلف المالية المتوقعة لتنفيذ هذه البرامج وبما ينسجم مع متطلبات الموازنة الموجهة بالنتائج وفق الأسس التالية :
- أ- تحديد النشأة والرؤية والرسالة والإطار القانوني المنظم لعمل الوزارة / الدائرة / الوحدة الحكومية.



رئاسة الوزراء

الرقم

التاريخ

الموافق

ب- وضع الأهداف الإستراتيجية والمهام التي تقوم بها الوزارة/الدائرة/ الوحدة الحكومية ومساهمتها في تحقيق الاهداف الوطنية وأهم القضايا والتحديات التي تواجهها والبرامج التي تضطلع بها ومؤشرات قياس الاداء التي حققتها خلال العام الماضي وبيان مدى الانحراف عن المؤشرات المستهدفة وكذلك المؤشرات المراد تحقيقها خلال السنوات الثلاث القادمة (2015-2017) ، مع الأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي (ذكر، انثى) والطفل عند وضع مؤشرات قياس الاداء هذا فضلاً عن بيان اعداد الكوادر البشرية العاملة فيها حسب الجنس وتوزيعهم وفقاً للبرامج مع ذكر اهداف كل برنامج من هذه البرامج، والهدف الاستراتيجي المرتبط بالبرنامج وأهم الخدمات التي يقدمها مع الأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي (ذكر، انثى) والطفل عند بيان هذه الخدمات وبيان المديرية المسؤولة عن تنفيذ هذه البرامج.

ج- بيان أبرز المعلومات عن الوزارة /الدائرة/الوحدة الحكومية سواء التي لها فروع وأنشطة في المحافظات او التي يقتصر عملها على المركز مع الأخذ بعين الاعتبار النوع الاجتماعي (ذكر، انثى) والطفل عند تعبئة البيانات وحسب النماذج المعدة من قبل دائرة الموازنة العامة بهذا الخصوص.

د- تحديد الكلفة الفعلية لكل مشروع وبيان هدف المشروع وموقعه الجغرافي ومدة التنفيذ ومصادر التمويل والتدفقات النقدية وحسب نموذج بطاقة وصف المشروع المعد من قبل دائرة الموازنة العامة.

3- تحديد الالتزامات المالية القائمة على المدى المتوسط للسنوات (2015-2017) .

4- تحديد المشاريع الجديدة المرتبطة بالمنح الخارجية والاتفاقيات الدولية وكلفها وجاهزيتها وأهميتها في ضوء ارتباطها بالأولويات والأهداف الوطنية.

5- تصنيف النفقات الجارية حسب الأنشطة وإدراج المخصصات الضرورية بشكل تفصيلي لكل نشاط وكل بند من بنود الموازنة الجارية وتوزيعها على المحافظات وحسب النماذج المعدة من قبل دائرة الموازنة العامة في هذا المجال.



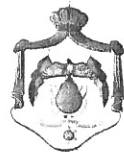
رئاسة الوزراء

الرقم

التاريخ

الموافق

- 6- تحديد المخصصات المقدرة للأنث والمخصصات المقدرة للطفل وتوزيعها حسب البرامج للسنوات (2013 - 2017) وفقاً للنماذج المعدة من قبل دائرة الموازنة العامة بهذا الخصوص.
- 7- تضمين مشتريات الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية من الأجهزة والآلات والمعدات والمركبات وقطع الغيار... الخ وغير ذلك من السلع الأخرى للرسم الجمركية وضريبة المبيعات إلا إذا ورد نص صريح بالإعفاء في اتفاقية القروض والتمويل أو برنامج المساعدة.
- 8- على الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية عند إعداد مشروعات موازنتها لعام 2015 تعبئة النماذج المعدة من قبل دائرة الموازنة العامة وفقاً لخارطة الحسابات. وفي حال الحاجة إلى إضافة برنامج أو مشروع أو نشاط أو بند جديد فيتم إضافته دون ترميز لحين دراسته واعتماده من قبل دائرة الموازنة العامة، وفي حال اعتماده تقوم الدائرة بإعطائه الترميز المناسب.
- 9- على الوزارات والدوائر الحكومية التي تطبق نظام إدارة المعلومات المالية الحكومية (GFMIS) العمل على ادخال مشاريع موازنتها للاعوام (2015-2017) على نظام (GFMIS) وذلك ضمن مسار الاعداد .
- 10- عدم تجاوز أي وزارة أو دائرة حكومية سقف الإنفاق الجزئي المرفق والمخصص لها في موازنة عام 2015 بأي حال من الأحوال، وعليها ترتيب أولويات إنفاقها وفقاً لهذا السقف وإعداد موازنتها بحيث تتضمن فقط البرامج التي لا يتجاوز تمويلها سقف الإنفاق المخصص لها.
- 11- قيام كل وزارة أو دائرة أو وحدة حكومية هذا العام بأخذ مطالب المحافظات من المشاريع التنموية بعين الاعتبار عند إعداد موازنتها وذلك انسجاماً مع البرامج التنموية للمحافظات.
- 12- التوقف عن طرح أية عطاءات أو التزامات جديدة اعتباراً من 2014/11/15 (العطاءات الحكومية وعطاءات اللوازم العامة) إلا بعد اخذ موافقة دولة رئيس الوزراء على ذلك بالتنسيق من معالي وزير المالية / الموازنة العامة. ويستثنى من ذلك المشاريع الرأسمالية الممولة من المنحة الخليجية.



الرقم

التاريخ

الموافق

- 13- ضرورة الأخذ بعين الاعتبار المبالغ الملتزم بها للمشاريع الرأسمالية في موازنة عام 2014 لأخذها بعين الاعتبار عند تحديد احتياجاتها من هذه المخصصات في مشروع موازنة عام 2015.
- 14- وقف شراء السيارات والأثاث والتركيز على أعمال الصيانة في ضوء الاحتياجات الفعلية وشطب السيارات ذات كلفة الصيانة المرتفعة .
- 15- عدم شراء أجهزة الحاسوب إلا بعد التنسيق مع مركز تكنولوجيا المعلومات الوطني من خلال اللجنة المشكلة بهذا الخصوص والعمل على تعظيم الاستفادة من الأجهزة المتوفرة .
- 16- قيام الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية بإجراء مراجعة شاملة لأوجه نفقاتها وخاصة الجارية منها بهدف ضبطها وترشيدها لتعكس الاحتياجات الفعلية والتي لا يمكن الاستغناء عنها.

ثانيا : الإيرادات ومصادر التمويل :

- 1- تزويد دائرة الموازنة العامة بكشوفات تفصيلية تتضمن الإيرادات الفعلية لعام 2013 وللشهور التسعة الأولى من عام 2014 والإيرادات المقدرة للشهور الثلاثة الأخيرة من عام 2014 والإيرادات المتوقعة تحصيلها خلال السنوات (2015 - 2017) وأسباب انحرافها وحسب النموذج المعد من قبل دائرة الموازنة العامة.
- 2- تقديم كشف يبين الإيرادات والمنح الخارجية والهبات والأمانات أو أي حسابات أخرى لا تدخل ضمن قانون الموازنة العامة وأوجه إنفاقها مع بيان القوانين والأنظمة التي تحصل وتصرف بموجبها هذه الإيرادات كما يقدم كشف بالمساعدات العينية المتوقعة وأوجه استعمالاتها مع تقييم قيمتها النقدية.
- 3- قيام الدوائر التحصيلية وبالأخص تلك المعنية بتحصيل الإيرادات الضريبية بتقديم كشف تفصيلي يتضمن الجهات المعفاة من الضرائب وحجم الإعفاءات الضريبية الممنوحة لمختلف القطاعات الاقتصادية بموجب قانون تشجيع الاستثمار، والاتفاقيات المبرمة بين المملكة والعالم الخارجي.

- 4- قيام الوحدات الحكومية بتزويد دائرة الموازنة العامة بموازنات التمويل ضمن مشاريع موازاناتها مفصلة حسب المصادر والاستخدامات وفقاً للنماذج المعدة من قبل دائرة الموازنة العامة .
- 5- العمل على تنمية الإيرادات العامة من خلال رفع كفاءة إجراءات تحصيلها والحد من التهرب الضريبي والإعفاءات الضريبية وذلك بهدف المحافظة على مستوى كافٍ من الإيرادات لمساعدة الحكومة في تنفيذ برامجها، وتزويد دائرة الموازنة العامة بكشوفات تفصيلية تتضمن الإيرادات الفعلية لكل دائرة تحصيلية وأسباب انحرافها عما هو مقدر وحسب النموذج المعد في دائرة الموازنة العامة .
- 6- العمل على تنمية الموارد المالية للوحدات الحكومية وخاصة التي تتلقى دعماً مالياً من الخزينة بهدف تمويل برامجها من مواردها الذاتية وبالتالي تخفيف الأعباء عن الموازنة العامة للدولة وكذلك تنمية الموارد المالية للوحدات الحكومية التي ترفد الخزينة العامة بفوائض مالية بهدف زيادة حصيلة هذه الفوائض.
- 7- دراسة السياسات الضريبية المعمول بها وانعكاسها على حصيلة الإيرادات العامة لبيان مدى كفاءتها واستقرارها على المدى المتوسط من خلال تعزيز قدرات الدوائر التحصيلية بحيث يتم تقدير الإيرادات وفق منهجية واضحة مرتبطة بمتغيرات الاقتصاد الكلي، وبآثار الاتفاقيات المبرمة بين المملكة والعالم الخارجي ومراعاة قدرة المكلفين وتحقيق العدالة والحد من التهرب الضريبي جنباً إلى جنب مع دراسة فاعليتها في تحفيز واجتذاب الاستثمارات إلى المملكة.
- 8- تحليل ودراسة الإيرادات غير الضريبية والمحافظة على تقديم الخدمات الحكومية للمواطنين والمستثمرين على حد سواء بكفاءة عالية وبأقل كلفة ممكنة.

ثالثاً : النفقات :

أ - النفقات الجارية:

تقدر نفقات الأنشطة الجارية للسنوات (2015-2017) وفقاً لما يلي:



رئاسة الوزراء

الرقم

التاريخ

الموافق

1- الرواتب والأجور والعلاوات:

تقدر المخصصات لهذه المجموعة وفقا لما يلي :

أ - الوظائف المشغولة وفقا للرواتب والعلاوات الفعلية الواردة حسب كشف الرواتب.

ب - الوظائف المحدثة على أساس متوسط راتب الوظيفة مع ضرورة تقديم كشف بهذه الوظائف.

ج - عدم طلب رصد أي مخصصات إضافية غير مبررة لعلاوة النقل وبدل التنقلات والعلاوات الأخرى وتقديم جداول تتضمن أسماء الموظفين الذين يتقاضون هذه العلاوات ووظائفهم ومقدار تلك العلاوة أو البديل لكل منهم ومبررات منح هذه العلاوات وفق الأنظمة سارية المفعول.

2- النفقات التشغيلية (استخدام السلع والخدمات) :

التوجه نحو ترشيد النفقات التشغيلية (استخدام السلع والخدمات) مع ضرورة مراعاة عدم تأجيل دفع الفواتير والذمم المستحقة عليها على أن يتم إعداد تقديرات كل مادة من مواد هذه النفقات حسب الاحتياجات الفعلية وضمن حدها الأدنى على أن يتم إرفاق البيانات التفصيلية التالية:-

أ- جداول تبين حجم الاستهلاك لكافة بنود الانفاق من السلع والخدمات كل على حدة.

ب- عقود الإيجارات الفعلية والملتزم بها علماً بأنه لن يتم رصد أي مخصصات للإيجارات الجديدة إلا للضرورة القصوى.

الرقم

التاريخ

الموافق

ج- كشف يبين عدد السيارات والآليات وأنواعها وتاريخ صنعها ومعدلات استهلاكها من المحروقات والزيوت وقطع الغيار وكشف بالسيارات والآليات المنوي شطبها معتمدة من الجهات المعنية .

د - فصل بند مخصصات المحروقات المتعلقة بالآليات ومركبات النقل ومركبات المشاريع عن مركبات (الصالون) والعمل على تخفيضها.
هـ أية عقود ملتزم بها مثل عقود الصيانة والخدمات والتنظيف... الخ ورافقها بالمشروع.

و- بيان مفصل يتضمن المخزون المتوفر لدى الوزارة / الدائرة / الوحدة الحكومية من كافة اللوازم وقطع الغيار والقرطاسية والأجهزة والآلات لسنة 2013 .

ز- كشف يتضمن الالتزامات القائمة وغير المسددة مع بيان الاسباب تمهيدا لدراستها والنظر في إمكانية معالجتها ضمن مخصصات الوزارة / الدائرة / الوحدة الحكومية نفسها .

ح- كشف تفصيلي بكافة البنود والمخصصات التي تدرج تحت المادة (214- مصروفات سلع وخدمات اخرى).

3- الفوائد والإعانات والدعم والمنح والمنافع الاجتماعية :

يتم تقدير هذه النفقات بالآخذ بعين الاعتبار القرارات والاتفاقيات التي تستند إليها الوزارات /الدوائر/ الوحدات الحكومية في دفع هذه النفقات على أن يتم إرفاق البيانات التفصيلية التالية :

أ- بيان يتضمن كافة تفاصيل الفوائد الداخلية والخارجية المستحقة.



الرقم

التاريخ

الموافق

- ب- بيان يتضمن قيمة الإعانات السنوية والجهات المستفيدة مع بيان السند القانوني لها.
- ج- بيان يتضمن قيمة الدعومات / المنح المقدمة للوحدات الحكومية وأوجه إنفاق هذه الدعومات/ المنح.
- د- بيان يتضمن بالتفصيل قيمة المخصصات التقاعدية والعلاوات والتعويضات والمكافآت للمتقاعدين المدنيين والعسكريين .
- هـ- بيان يتضمن بالتفصيل قيمة المساعدات الاجتماعية السنوية المقدمة والجهات المستفيدة من هذه المساعدات.

4- النفقات الأخرى والأصول غير المالية:

يتم تقدير هذه النفقات بحدها الأدنى على ان يتم إرفاق البيانات التفصيلية التالية :

- أ- بيان يتضمن بالتفصيل قيمة المساهمات السنوية وقيمة المساهمات غير المدفوعة مع بيان أسباب عدم الدفع وبيان إمكانية الاستغناء عن هذه المساهمات او بعضها.
- ب- كشف يتضمن البعثات والدورات التدريبية المطلوبة وأعداد المستفيدين .
- ج- بيان يتضمن قيمة المكافآت لغير الموظفين مع بيان السند القانوني لهذه المكافآت .
- د- كشف يبين رديات الإيرادات لسنوات سابقة .
- هـ- لن يتم رصد أي مخصصات تحت المواد (الأثاث والأجهزة والآلات والمعدات) باستثناء استبدال بدل تالف.

الرقم

التاريخ

الموافق

ب - النفقات الرأسمالية :

1- رصد المخصصات اللازمة لتنفيذ المشاريع الملتزم بها والمتعاقد عليها وبوشر بتنفيذها ولم تنجز بعد بما يتفق والأولويات الوطنية والاحتياجات التنموية للمحافظات علما بأنه لن يتم تدوير اي مخصصات لتغطية التزامات ترتبت على هذه المشاريع لسنة 2015، مع ضرورة إرفاق بيانات واضحة ومحددة لكل مشروع قيد التنفيذ يطلب له مخصصات في موازنة عام 2015 وكما يلي :

- اسم المشروع
- اهداف المشروع ومبرراته
- النتائج المتوقعة من تنفيذ المشروع
- الموقع الجغرافي للمشروع
- الجهة المنفذة والجهة المستهدفة
- الكلفة الكلية للمشروع ومصادر تمويله
- التدفقات النقدية للمشروع
- المشاكل التي واجهت تنفيذ المشروع
- نسبة التجاوز في مدة تنفيذ المشروع
- نسبة التجاوز في كلفة تنفيذ المشروع
- مكونات (عناصر) المشروع ومخرجاته
- مدة التنفيذ وتاريخ البدء والانتهاء لكل مشروع
- إجمالي الإنفاق الفعلي ونسبة الانجاز
- عدد العاملين على حساب المشروع



الرقم

التاريخ

الموافق

2- عدم رصد اية مخصصات لمشاريع رأسمالية جديدة في موازنة عام 2015 باستثناء المرتبطة منها بالمنح الخارجية والاتفاقيات الدولية مع ارفاق دراسات الجدوى الاقتصادية والفنية لهذه المشاريع اضافة الى البيانات المبينة في (1) اعلاه.

3- تقديم كشف تفصيلي بحجم النفقات المتكررة والتشغيلية الناجمة عن تنفيذ المشاريع الرأسمالية واثّر ذلك على حجم الموازنة الكلي لكل وزارة/دائرة/وحدة حكومية.

4- على جميع الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية التقيد بما يلي:-

أ- إعادة ترتيب أولويات مشاريع الإنفاق الرأسمالي وخاصة تلك الممولة من القروض او المنح الخارجية بحيث يتم الأخذ بعين الاعتبار القدرة على تنفيذ مشاريعها وتوجهات الحكومة الرامية إلى الحد من الاقتراض الخارجي وقصره على الاقتراض الميسر وفق الاحتياجات الفعلية وذلك انسجاماً مع قانون الدين العام وادارته.

ب- الالتزام بتضمين المشاريع التي تم ادراجها في برامج المحافظات للاعوام القادمة، ورصد المخصصات لذلك، وكذلك إدراجها ضمن الاستراتيجيات القطاعية المختلفة والخطط والبرامج والمبادرات الحكومية المستقبلية وأن يتم توفير التمويل المناسب وضمن المجال المالي المتاح وفي إطار السياسة المالية وتوجيه المنح الممكنة لهذه الغاية.

ج- القيام بتزويد دائرة الموازنة العامة بدراسات الجدوى المتعلقة بالمشاريع الإستراتيجية الجديدة ومعلومات متكاملة وشاملة عن جميع المشاريع الرأسمالية لديها وذلك وفقاً لبطاقة وصف المشروع المعتمدة لدى دائرة الموازنة العامة، علماً بأنه لن يتم رصد اي مخصصات مالية لاي مشروع جديد لا يتضمن الوثائق والبيانات المذكورة.

د- ضرورة تزويد دائرة الموازنة العامة بتقرير شامل عن المشاريع الرأسمالية وحجم السحوبات من القروض والمنح لتمويل هذه المشاريع بهدف الوقوف على المشاكل والمعوقات التي قد تعترض تنفيذ هذه المشاريع ليتم تداركها وأخذها بعين الاعتبار عند رصد المخصصات. هـ توجيه هذه النفقات نحو المشاريع التنموية ذات المردود الاقتصادي والاجتماعي وخاصة مشاريع البنية التحتية والمشاريع المحفزة للاستثمار في سائر محافظات المملكة للحد من مشكلتي البطالة والفقر، مع الأخذ بعين الاعتبار الأولويات الوطنية وقدرة كل وزارة ودائرة ووحدة حكومية على تنفيذ هذه المشاريع.

و- وقف شراء السيارات والأثاث.

ز- إدراج قيمة الاستثمارات المتوقعة لكل وزارة/ دائرة حكومية/ وحدة حكومية معنية ضمن نفقاتها الرأسمالية وتزويد دائرة الموازنة العامة بقوائم الاستثمارات الحكومية الملتزم بها والتي يطلب رصد مخصصات لها في موازنة عام 2015 بموجب قرارات استملاك خطية مع بيان تاريخ الاستثمار وقيمه والغرض منه

ح- بيان الأنشطة الجارية والمشاريع الرأسمالية التي تستهدف قطاع الاسرة عموماً والمرأة خصوصاً (المشاريع المراعية للنوع الاجتماعي) بالاضافة الى المشاريع التي تعنى بالطفل، بحيث يتم بيان كلفها الاجمالية ومصادر تمويلها والمحافظة المستفيدة منها.

ط- وقف التعيينات خارج جدول التشكيلات وانهاء أعمال العاملين على حساب المشاريع الرأسمالية المنتهية، وإلغاء الوظائف الشاغرة على حساب مخصصات المشاريع الرأسمالية إلزاماً بقرارات مجلس الوزراء بهذا الخصوص.

ي- اجراء مراجعة شاملة على كافة بنود الانفاق الرأسمالي للوقوف على انعكاساتها واثارها التنموية على الاقتصاد الوطني مع مراعاة نقل النفقات ذات الطبيعة الجارية من هذه البنود وتبويبها ضمن بنود النفقات الجارية.

رابعاً : القروض والالتزامات :

- 1- على جميع الوحدات الحكومية ادراج المخصصات اللازمة لتسديد أقساط القروض الخارجية والداخلية المترتبة عليها والتي يستحق دفعها خلال عام 2015 او استحق دفعها خلال السنوات السابقة ولم تدفع مع بيان اسباب عدم الدفع.
- 2- قيام وزارة التخطيط والتعاون الدولي بتزويد دائرة الموازنة العامة بكشف يتضمن كافة القروض الخارجية والمنح المتعاقد عليها مقابل مشاريع انمائية خلال الاعوام (2015 – 2017) .
- 3- قيام وزارة المالية بتزويد دائرة الموازنة العامة بكشف يتضمن القروض المتعاقد عليها والمعاد إقراضها ومواعيد تسديد الأقساط والفوائد والمشاريع التي يتم تمويلها ، على أن يتم تقييمها وفق معدلات الصرف الصادرة عن البنك المركزي مع بيان اصل القروض وما سدد منها والاقساط والفوائد التي ستتتحقق على هذه القروض خلال السنوات القادمة.

خامساً : تعليمات إعداد جدول تشكيلات الوظائف :

- 1- ايلاء عملية تخطيط الموارد البشرية الأهمية اللازمة إستناداً إلى أحكام نظام الخدمة المدنية رقم (82) لسنة 2013.
- 2- الالتزام بأن تكون قرارات النقل والانتداب والتكليف والإعارة المنصوص عليها في نظام الخدمة المدنية في الحالات التي تقتضيها المصلحة العامة.
- 3- إلغاء كافة الوظائف الشاغرة التي نتجت عن حالات الانفكاك كالإحالة على التقاعد او الاستقالة او فقدان الوظيفة او لأي سبب آخر.
- 4- وقف التعيينات بكافة أشكالها لجميع الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية وإقتصارها على الإحتياجات الملحة والضرورية وبعد الحصول على موافقة مجلس الوزراء والتأكد من توفر المخصصات.

- 5- تحديد الاحتياجات من الوظائف على جدول التشكيلات لعام 2015 لتثبيت الموظفين الذين تنطبق عليهم شروط تثبيت العاملين خارج جدول تشكيلات الوظائف تنفيذا لقرار مجلس الوزراء رقم (253) تاريخ 2013/5/1.
- 6- يرفق بجدول تشكيلات الوظائف الهيكل التنظيمي للوزارة/الدائرة/الوحدة الحكومية مع تقديم الاقتراحات اللازمة لتعديل جدول التشكيلات، بحيث ينسجم ذلك مع تنظيمها الإداري ولن ينظر في أي تغيير لا ينسجم مع الهيكل التنظيمي، والوصف الوظيفي المعتمد.
- 7- تزويد دائرة الموازنة العامة بجدول تبين توزيع الكوادر العاملة في الوزارة/الدائرة/الوحدة الحكومية على المجموعات الوظيفية فيها موزعة حسب الجنس والبرامج .
- 8- على جميع الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية تزويد دائرة الموازنة العامة بكافة الموافقات الرسمية المتعلقة بعمليات نقل الموظفين مع درجاتهم و/أو رواتبهم ضمن مشروع قانون الموازنة العامة لعام 2015 ومشروع قانون موازنات الوحدات الحكومية ليتسنى نقل المخصصات المالية اللازمة.
- 9- يرفق بجدول التشكيلات كشفاً بالوظائف الشاغرة والوظائف التي يمكن الاستغناء عنها أو نقلها.
- 10- على الوزارات والدوائر والوحدات الحكومية التي لديها فائض عن حاجتها من الموظفين التنسيق مع الوزارات والدوائر والوحدات التي بحاجة إلى موظفين لنقلهم إليها وفقاً لأحكام نظام الخدمة المدنية.
- 11- إرفاق جدول بتشكيلات الوظائف على أي حساب آخر خارج قانون الموازنة العامة.
- 12- إرفاق جدول بالوظائف خارج جدول التشكيلات على البنود المختلفة للنفقات الجارية والرأسمالية.